مجلة الدراسات الإسلامية، المجلد 27، العدد (1)، ص ص 167 - 192، الرياض (2015م/ 1436هـ)

حديث أوس بن أوس ﷺ في فضل التبكير إلى الجمعة

«رواية ودراية»

سلطان فهد الطبيشي*

جامعة الملك سعود

(قدم للنشر في 15/ 12/ 1434هـ؛ وقبل للنشر في 25/ 01/ 1435هـ)

المستخلص: يعنى هذا البحث بدراسة حديث أوس بن أوس ﷺ في فضل التبكير إلى الجمعة، ويهدف البحث: إلى دراسة هذا الحديث دراسة علمية من جهتي الرواية والدراية، ومن أبرز النتائج التي توصل إليها الباحث: صحة حديث أوس ﷺ، وأن العلل التي علل بها لم تقدح في صحته، ولم يصح هذا الحديث من طريق أي صحابي آخر، وفي الحديث فضل الغُسل والتبكير والمشي والدنو من الإمام والاستماع والإنصات للخطبة يوم الجمعة، وأن من عمل هذه الأعمال حصل على أجر عظيم هو يسير على الله لأعمال هي يسيرة على من يسرها الله عليه، ويوصي الباحث: بالعناية بجمع طرق وألفاظ الأحاديث المشكلة أو التي كثر الكلام حول معانيها، ودراستها رواية ودراية؛ فإن ذلك مما يعين على فهمها.

الكلمات المفتاحية: الجمعة، غسل، التبكير، الدنو، أجر سنة.

Virtue of Early Presence for the Friday Prayer: Ibn-Aws's Hadith

Sultan Altubeshi*

King Saud University

(Received 20/10/2013; accepted for publication 28/11/2013.)

Abstract: This research studies Ibn-Aws's Hadith on the virtue of going to the mosque early for the Friday prayer. It's objective is to investigate the Hadith in terms of narrative and meaning. It follows an inductive approach. The research has made the following conclusions: Ibn-Aws's Hadith is rated as sahih (sound); no reasons are found to undermine its soundness; no evidence to relate the Hadith soundness via narratives by other sahaabis (companions of Prophet Mohammad); the Hadith mentions the virtues of such activities as the whole body wash, leaving for the mosque early, going on foot, being nearer to the preacher and listening carefully to the sermon; and whoever does these activities is promised great rewards by Allah. The research recommends that due attention be given to the narration sources and terms of problem Hadiths so that they can be better understood.

Keywords: Jumu'ah/Friday prayer - ghussl (whole body wash) - Friday khutbah (sermon) – Sunnah - rewards - mosque etiquette.

(*) أستاذ مشارك، قسم الثقافة الإسلامية،
كلية التربية، جامعة الملك سعود
الرياض، المملكة العربية السعودية، ص.ب (2458) الرمز (11451)

(*) Associate Professor, Department of Islamic Culture,
College of Education, King Saud University
Riyadh, KSA, p.o box:2458, Postal Code:11451

البريد الإلكتروني: *e-mail: sft4242@hotmail.com*

مقدمة

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ﷺ. أما بعد:

فإن المطلع على طرق أهل الحديث في التصنيف يعرف أنهم يفردون بعض الأحاديث بالشرح في جزء أو مصنف؛ وذلك لأهمية هذه الأحاديث في بابها؛ حيث يتكلم المؤلف على الحديث إما: عقدياً أو فقهياً أو حديثياً أو غير ذلك من المقاصد.

وقد يكون سبب التصنيف لهذه الأحاديث وإفرادها إما:

بيان ما فيها من جوامع كلمه ﷺ، أو إيضاح ما فيها من الفقه والفوائد، أو جمع طرق هذه الأحاديث، وبيان صحتها أو ضعفها، أو موجود تعارض بينها وبين غيرها من الأحاديث، أو غير ذلك من الأسباب.

وأيضاً لأهل العلم مسالك في شرح الحديث النبوي، فبعض المصنفات في شرح عدة أحاديث، وبعضها في شرح حديث واحد، مثال على ذلك:

1 – جامع العلوم والحكم، لابن رجب.

2 – شرح أحاديث مختارة من الصحيحين، لسليمان بن محمد اللهيميد.

3 – بغية الرائد لما تضمنه حديث أم زرع من الفوائد، للقاضي عياض.

4 – اختيار الأولى في شرح حديث اختصام الملأ الأعلى، لابن رجب الحنبلي.

5 – درة الضرع لحديث أم زرع، للرافعي.

6 – شرح حديث لبيك، لابن رجب الحنبلي، وغيرها.

والحق أن الحديث إذا أفرد بالتصنيف فهو أفضل؛ حيث يقوم المصنف بجمع شتات هذا الحديث في مكان واحد؛ فهو يجمع طرقه، ويبين فقهه، ويعرض فوائده.

ومن الأحاديث العظيمة التي تستحق أن تفرد بالدراسة والتصنيف حديث أوس بن أوس ﷺ في فضل التبكير إلى الجمعة، واخترت هذا الحديث لأسباب منها:

1 – أن الحديث من أهم الأحاديث التي بينت ثواب من بكّر إلى الجمعة.

2 – أن بعض أهل الحديث أعل هذا الحديث.

3 – اشتمال الحديث على ثواب عظيم لمن بكّر إلى الجمعة.

4 – اشتمال الحديث على فوائد كثيرة.

وقد كتبت هذا البحث في الكلام على هذا الحديث رواية ودراية، بينت فيه جميع المسائل التي ذكرتها قبل قليل، وأسأل الله أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم.

خطة البحث:

وقد اشتمل هذا البحث على: مقدمة، وثلاثة مباحث، وخاتمة:

- المقدمة.
- المبحث الأول: تخريج موسع للحديث.
- المبحث الثاني: فقه الحديث.
- المبحث الثالث: فوائد الحديث.
- الخاتمة: وتتضمن أهم النتائج والتوصيات.

***

روى أبو الأشعث الصنعاني، عن أوس بن أوس الثقفي ﷺ قال: رأيت رسول الله ﷺ يقول: (من غسّل واغتسل يوم الجمعة، وبكّر وابتكر، ومشى ولم يركب، فدنا من الإمام فاستمع ولم يلغ، كان له بكل خطوة عمل سنة أجر صيامها وقيامها).

المبحث الأول

تخريج موسع للحديث

روى هذا الحديث: ابن أبي شيبة، وأحمد، وأبو داود، وابن ماجه، وابن حبان، والطبراني، والحاكم، والبيهقي، والبغوي، كلهم من طريق ابن المبارك، عن الأوزاعي، عن حسان، عن أبي الأشعث عن أوس به[1].

دراسة سند الإمام أحمد:

قال الإمام أحمد: حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا ابن المبارك، عن الأوزاعي، عن حسان بن عطية، عن أبي الأشعث الصنعاني، عن أوس بن أوس الثقفي ﷺ قال: رأيت رسول الله ﷺ يقول: (من غسّل واغتسل يوم الجمعة، وبكّر وابتكر، ومشى ولم يركب، فدنا من الإمام فاستمع ولم يلغ، كان له بكل خطوة عمل سنة أجر صيامها وقيامها)[2].

1 - يحيى بن آدم بن سليمان الأموي، مولاهم الكوفي، أبو زكريا، ثقة أحد الأعلام، روى عن فطر، ومسعر، ويونس بن أبي إسحاق، وعنه الأئمة: أحمد، وإسحاق، وابن عفان، مات 203 هـ، روى له الجماعة[3].

2 - عبد الله بن المبارك المروزي، مولى بني حنظلة، ثقة ثبت فقيه عالم، روى عن سليمان التيمي، وعاصم الأحول، والربيع بن أنس. وعنه عبدالرحمن بن مهدي، وابن معين، والحسن بن عرفة، مات في رمضان

(1) ينظر: ابن أبي شيبة في مصنفه (2/ 93)، وأحمد في المسند (28/ 161) + (26/ 92+95+97) وغيرها، وأبو داود في سننه رقم الحديث: (345)، وابن ماجه في سننه رقم الحديث:= =(1087)، وابن حبان في صحيحه رقم الحديث: (2781)، والطبراني في معجمه الكبير رقم الحديث: (585)، والحاكم في المستدرك (1/ 282)، والبيهقي في سننه الكبرى (3/ 229)، والبغوي في شرح السنة رقم الحديث: (1060).

(2) المسند (28/ 161).

(3) ينظر: تهذيب الكمال، للمزي (31/ 188)، والكاشف، للذهبي (2/ 360)، وتهذيب التهذيب، لابن حجر (11/ 154).

سنة 181 هـ، أخرج له الجماعة[4].

3 - الأوزاعي هو: عبد الرحمن بن عمرو بن يُحْمَد، شيخ الإسلام، أبو عمرو، متفق على إمامته وثقته، روى عن: عطاء، وحسان بن عطية، ومكحول، وخلق سواهم. وروى عنه: الزهري، ويحيى بن أبي كثير-وهما من شيوخه- وشعبة، والثوري، وابن المبارك وغيرهم. سكن بيروت، وبها مات سنة 157هـ أخرج له الجماعة[5].

4 - حسان بن عطية، أبو بكر المحاربي، ثقة عابد نبيل، لكنه قدري، روى عن أبي أمامة، وابن المسيب، وغيرهما. وعنه الأوزاعي، وأبو غسان محمد بن مطرف، روى له الجماعة[6].

5 - شراحيل بن شرحبيل بن آده أبو الأشعث الصنعاني، ثقة، روى عن عبادة بن الصامت، وشداد بن أوس. وعنه حسان بن عطية، وعبد الرحمن بن يزيد بن جابر، شهد فتح دمشق، روى له مسلم والأربعة[7].

6 - أوس بن أوس، ويقال: ابن أبي أوس الثقفي صاحب رسول الله ﷺ، نزل دمشق، ومات وقبره بها، روى عن النبي ﷺ حديثين. وروى عنه: أبو الأشعث الصنعاني، وعبادة بن نُسَيّ، وعبد الله بن محيريز، والحسن السعدي، ودار أوس بن أوس ومسجده في درب القبلي مما يلي سوق الدقيق. روى له أصحاب السنن[8].

وتابع أبا الأشعث الصنعاني: عبادة بن نُسَيّ[9]، والحسن البصري[10]، ومحمد بن سعيد الأسدي، وهو المصلوب[11]، ولم يدرك أوساً، بل في رواية الطبراني بينه وبين أوس عبادة بن نُسَيّ.

وقد روى الطبراني عن منصور بن أبي مزاحم، ثنا

(4) ينظر: تهذيب الكمال (16/ 5)، والكاشف (1/ 591)، وتقريب التهذيب، لابن حجر ص (320).

(5) ينظر: التاريخ الكبير، للبخاري (5/ 326)، والجرح والتعديل، لابن أبي حاتم (5/ 266)، وتهذيب الكمال (17/ 307).

(6) ينظر: الجرح والتعديل (3/ 236)، وتهذيب الكمال (6/ 34)، والكاشف (1/ 320).

(7) ينظر: الثقات، لابن حبان (4/ 365)، وتهذيب الكمال (12/ 408)، والكاشف (1/ 482).

(8) ينظر: التاريخ الكبير (2/ 16)، وتاريخ دمشق (9/ 398)، وتهذيب الكمال (3/ 387)، وتقريب التهذيب ص (115).

(9) أبو داود في سننه، رقم الحديث: (346)، والطبراني في الكبير، رقم الحديث: (588)، وفي إسناد الطبراني المصلوب، وهو: محمد بن سعيد، قال ابن حجر: كذبوه. ينظر: التقريب ص (480).

(10) الطبراني في الأوسط، رقم الحديث: (1475). ثم قال: لم يرو هذا الحديث عن الحسن إلا صالح، ولا عن صالح إلا حميد، تفرد به الجارودي عن أبيه. وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (2/ 392): وفيه صالح العداني، ولم أجد من ترجمه، وبقية رجاله ثقات.

(11) أخرجه عبدالرزاق في المصنف، رقم الحديث: (5566)، والطيالسي في مسنده، رقم الحديث: (1114)، وأحمد في مسنده (26/ 83)، والطبراني في الكبير، رقم الحديث: (587)، وفيه المصلوب.

يزيد بن يوسف، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، عن أبي الأشعث الصنعاني، عن أبي أسماء الرحبي، عن أوس بن أوس ﷺ به[12].

وقد تابع حسان بن عطية ستة هم:

1 – يحيى بن الحارث الذماري[13].

2 – وعبدالرحمن بن يزيد بن جابر[14].

3 – وسليمان بن موسى[15].

4 – وأبو قلابة[16]، وزاد في روايته (وذلك على الله يسير)، وهذه الطريق من أصح طرق هذا الحديث.

5 – وراشد بن داود الصنعاني[17].

6 – وعبدالرحمن الدمشقي[18].

وتابع ابن المبارك: محمد بن مصعب القرقساني، والهقل بن زياد[19].

وبعد أن أخرج الطبراني طريق عبدالرحمن بن يزيد بن جابر قال: قال ابن جابر: فحدثت بهذا الحديث يحيى بن الحارث الذماري، فقال: أنا سمعت أبا الأشعث يحدث به عن أوس بن أوس ﷺ عن رسول الله ﷺ قال له: (بكل قدم عمل سنة صيامها وقيامها). قال ابن جابر: فحفظ يحيى ونسيت، قال الوليد: فذكرت ذلك لأبي عمرو الأوزاعي، فقال: ثبت الحديث أن له بكل قدم عمل سنة.

وقد صرح أوس ﷺ بسماع هذا الحديث من النبي ﷺ في عدة روايات منها: رواية الإمام أحمد السابقة وأبي داود، وابن ماجه، وابن حبان وغيرهم،

(12) المعجم الكبير، رقم الحديث: (586)، وفي سنده: يزيد بن يوسف، وهو ضعيف. ينظر: التقريب ص (606).

(13) ينظر: أحمد (26/ 97)، وابن سعد (5/ 511)، والدارمي في سننه، رقم الحديث: (1547)، والترمذي في الجامع، رقم الحديث: (496)، والنسائي في سننه الصغرى (3/ 95+102)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (1/ 369)، وابن خزيمة، رقم الحديث: (1767)، والطبراني في معجمه الكبير، رقم الحديث: (582 + 583)، وفي مسند الشاميين، رقم الحديث: (900+901+902)، والحاكم (1/ 281)، والبغوي في شرح السنة، رقم الحديث: (1059). وصحح سنده الألباني في صحيح الترمذي (1/ 496).

(14) ينظر: أحمد (26/ 95) + (28/ 161)، والنسائي في الصغرى (3/ 97)، وابن خزيمة في صحيحه، رقم الحديث: (1758)، والطبراني في معجمه الكبير، رقم الحديث: (584)، والحاكم (1/ 281)، والبيهقي في سننه الكبرى (3/ 227). وصحح الألباني سنده في تعليقه على صحيح ابن خزيمة.

(15) الطبراني في الأوسط، رقم الحديث: (1774). وفي سنده شيخ الطبراني: أحمد بن محمد بن أبي موسى الأنطاكي. قال فيه الخليلي في الإرشاد (1/ 407): ضعيف.

(16) أخرجه عبد الرزاق، رقم الحديث: (5570)، والطبراني في معجمه الكبير، رقم الحديث: (581). وسنده صحيح.

(17) أحمد في مسنده (26/ 96). وفي سنده راشد بن داود الصنعاني، قال ابن حجر في التقريب ص (204) عنه: صدوق له أوهام.

(18) أحمد في مسنده (26/ 95). وعبدالرحمن الدمشقي لم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً.

(19) أخرجه من طريقهما أبو نعيم في معرفة الصحابة (2/ 352).

وصرح أبو الأشعث بسماع الحديث من أوس في رواية ابن أبي شيبة وأبي داود، وصرح حسان بن عطية بسماع الحديث من أبي الأشعث الصنعاني في رواية ابن أبي شيبة وأبي داود، وصرح الأوزاعي بسماع الحديث من حسان بن عطية في رواية ابن أبي شيبة وأبي داود، وصرح ابن المبارك بسماع الحديث من الأوزاعي في رواية الطبراني في معجمه الكبير والحاكم، وصرح يحيى بن آدم بسماع الحديث من ابن المبارك في رواية أحمد السابقة.

والحديث صححه ابن خزيمة، وابن حبان، والحاكم كما سبق، والألباني[20]، وحسنه الترمذي، والبغوي، والنووي[21]، والذهبي[22]، والعراقي[23]، والزبيدي[24].

وقال العقيلي في كلامه على متن هذا الحديث: «وقد روي هذا الكلام عن النبي ﷺ من غير هذا الوجه، رواه أوس بن أوس الثقفي وغيره بإسناد صالح»[25].

وبعد أن أخرج الحاكم الحديث قال الذهبي: «وله علة مهدرة». ويقصد بأن العلة التي ذكرها الحاكم غير صحيحة، كما قال الحاكم.

(20) صحيح الجامع الصغير، رقم الحديث: (11351).

(21) المجموع (4/ 542).

(22) سير أعلام النبلاء (16/ 324).

(23) نيل الأوطار (1/ 277)، ولم أجده في مظانه في كتب العراقي، ولعله في شرحه لجامع الترمذي.

(24) إتحاف السادة المتقين (3/ 241).

(25) الضعفاء الكبير (2/ 211).

وقال ابن كثير: «وله إسناد على شرط مسلم، ومنهم من علله»[26]. ولم يبين من علّله، ولعله يقصد بذلك الدارقطني والحاكم، كما سيأتي.

وقد قال الحافظ ابن حجر في ترجمة أوس بن أوس ﷺ: «روى له أصحاب السنن الأربعة أحاديث صحيحة من رواية الشاميين عنه»[27]. انتهى. وله في السنن أربعة أحاديث هذا منها.

ويشهد له أحاديث، غالبها أو كلها ضعيف، منها: حديث ابن عباس[28]، وشداد بن أوس[29]، وأنس[30]، وأبي أمامة[31]، وأبي طلحة[32]، وعبدالله بن

(26) إرشاد الفقيه إلى أدلة التنبيه (1/ 199).

(27) الإصابة (1/ 92).

(28) أخرجه الطبراني في الأوسط، رقم الحديث: (4411)، وفيه: عطاء بن عجلان الحنفي، قال ابن حجر فيه: «متروك، وقد قيل: إنه كذاب». ينظر: التقريب ص (391).

(29) أخرجه الطبراني في معجمه الكبير، رقم الحديث: (7134)، وفيه عبد الوهاب بن الضحاك، قال ابن حجر فيه: «متروك، كذبه أبو حاتم». ينظر: التقريب ص (368).

(30) أخرجه الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (6/ 200)، وفي سنده: إبراهيم بن هدية. نقل الذهبي في الميزان (1/ 71) عن أبي حاتم وغيره أنه قال عنه: كذاب.

(31) أخرجه الطبراني في الكبير رقم الحديث: (7689)، وفيه: عفير بن معدان، قال ابن حجر: ضعيف. ينظر: التقريب ص (393).

(32) أخرجه الطبراني في الكبير، رقم الحديث: (4726)، وفيه إبراهيم بن محمد بن جناح، قال الهيثمي في المجمع (2/ 178):=

عمرو[33].

علل الحديث:

وقد علل الحديث بعض الأئمة الحديث بعلل لا تقدح في صحته مثل الحافظ الدارقطني، والحاكم والبيهقي، وهي:

1 – ذكر الدارقطني أنه روي عن أوس بن أوس ﷺ، عن أبي بكر ﷺ، وصوب أنه من حديث أوس عن النبي ﷺ ليس فيه أبو بكر[34].

2 – أنه روي عن أوس بن أوس ﷺ عن عبدالله بن عمرو العاص ﷺ ورجح الحاكم حديث أوس عن النبي ﷺ، فبعد أن أخرجه من طريق عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن أبي الأشعث الصنعاني عن أوس بن أوس ﷺ: قال رسول الله ﷺ... وذكره، ثم قال: «رواه يحيى بن الحارث الذماري، وحسان بن عطية، عن أبي الأشعث»، ثم أخرجه من طريق يحيى بن الحارث الذماري، وحسان بن عطية، ثم قال: « قد صح هذا الحديث بهذه الأسانيد على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، وأظنه لحديث واه لا يعلل مثل هذه الأسانيد بمثله». ثم أخرجه من طريق عثمان الشيباني أنه سمع أبا الأشعث الصنعاني يحدث عن أوس بن أوس الثقفي عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ نحوه. ثم قال: «هذا لا يعلل الأحاديث الثابتة الصحيحة من أوجه:

أولها: أن حسان بن عطية قد ذكر سماع أوس بن أوس من النبي ﷺ.

وثانيها: أن ثور بن يزيد دون أولئك في الاحتجاج به. وثالثها: أن عثمان الشيباني مجهول».اهـ[35].

وقال البيهقي – بعد أن أخرجه من طريق ثور بن يزيد عن عثمان الشامي أنه سمع أبا الأشعث الصنعاني عن أوس بن أوس الثقفي، عن عبد الله بن عمرو ﷺ، عن النبي ﷺ به –: «هكذا رواه جماعة عن ثور بن يزيد، والوهم في إسناده ومتنه من عثمان الشامي هذا. والصحيح رواية الجماعة عن أبي الأشعث عن أوس عن النبي ﷺ»[36].

فكما ترى قد رد الأئمة علل هذا الحديث، وبينوا ضعفها، وأنها لا تضر الحديث بشيء، ولم أجد للأئمة المتقدمين كلاماً، أو تضعيفاً لهذا الحديث.

وقد يسأل سائل: هذا الحديث قد اشتمل على أجر عظيم لفعل يسير، وبعض أهل العلم جعل من القرائن التي يحكم بها على الحديث بالضعف أو الوضع

=«ولم أجد من ذكره، وبقية رجاله ثقات». يعني: أنه مجهول.

(33) أخرجه أحمد في مسنده (11/ 543)، والحارث بن أبي أسامة في مسنده كما في بغية الباحث (1/ 306)، وأبو يعلى في مسنده، كما في إتحاف الخيرة المهرة (3/ 11)، وصحح البوصيري إسناده.

(34) علل الدارقطني (1/ 246).

(35) المستدرك (1/ 282).

(36) السنن الكبرى (3/ 227).

الأجر العظيم مقابل عمل يسير[37]. وللجواب عن هذا السؤال أقول:

ما ذكر صحيح؛ فالأجر العظيم لعمل يسير يجعل الباحث يتريث قبل الحكم على الحديث بالصحة أو الحسن أو الضعف، ومع ذلك فهذه قرينة، وليست قاعدة مطردة، فإذا صح السند، وسلم من العلل، ووجد حديث يشتمل على أجر عظيم لفعل يسير، فما المانع أن يحكم لهذا الحديث بأنه صحيح أو حسن، وقد ثبت الأجر العظيم لأفعال يسيرة، فمثلاً:

1 – روى سلمان ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (رباط يوم وليلة خير من صيام شهر وقيامه، وإن مات جرى عليه عمله الذي كان يعمله، وأجرى عليه رزقه، وأمن الفتان). رواه مسلم[38].

2 – وروى أبو هريرة ﷺ، عن رسول الله ﷺ قال: (من سبح في دبر كل صلاة ثلاثاً وثلاثين، وحمد الله ثلاثاً وثلاثين، وكبر الله ثلاثاً وثلاثين، فتلك تسعة وتسعون، ثم قال: تمام المائة: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، غفرت له خطاياه، وإن كانت مثل زبد البحر). رواه مسلم[39].

3 – وعن عبدالله بن الزبير ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: (صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام ، وصلاة في المسجد الحرام أفضل من صلاة في مسجدي بمائة صلاة).رواه أحمد ، وابن حبان[40]. فالصلاة في المسجد الحرام أفضل من مائة ألف صلاة في المساجد العامة سوى المسجد النبوي.

4 – وعن أبي هريرة ﷺ قال: قال النبي ﷺ: (الساعي على الأرملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله أو كالذي يصوم النهار، ويقوم الليل). رواه البخاري[41].

5 – وعن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: (بينما رجل يمشي بطريق اشتد عليه العطش فوجد بئراً، فنزل فيها فشرب ثم خرج، فإذا كلب يلهث يأكل الثرى من العطش، فقال الرجل: لقد بلغ هذا الكلب من العطش مثل الذي كان بلغ بي، فنزل البئر، فملأ خفه، ثم أمسكه بفيه، فسقى الكلب، فشكر الله له، فغفر له) رواه البخاري[42].

6 – وعن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: (من قال: سبحان الله وبحمده، في يوم مائة مرة، حطت خطاياه، وإن كانت مثل زبد البحر) رواه البخاري[43].

---

(37) ينظر: المنار المنيف، لابن القيم ص (44– 50)، وقواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث، للقاسمي ص (164).

(38) الصحيح، رقم الحديث: (1913).

(39) الصحيح، رقم الحديث: (597).

(40) المسند (26/ 42)، وصحيح ابن حبان رقم الحديث: (1620). وصححه الألباني في إرواء الغليل (4/ 341).

(41) الصحيح، رقم الحديث: (6006).

(42) الصحيح، رقم الحديث: (6009).

(43) الصحيح، رقم الحديث: (6405).

وغيرها من الأحاديث التي يعمل فيها المسلم أعمالاً يسيرة، ويكون الثواب عليها كبيراً، ولا ننسى أيضاً أن قيام ليلة القدر والعمل فيها خير من قيام وصيام ألف شهر.

فائدة:

قال السخاوي: لا أعلم حديثاً كثير الثواب – مع قلة العمل – أصح من حديث: (من بكّر وابتكر، وغسّل واغتسل، ودنا وأنصت، كان له بكل خطوة يمشيها كفارة سنة) الحديث سمع ذلك شيخنا – ابن حجر – من شيخه المصنف– العراقي – وحدثنا به كذلك غير مرة[44].

وقال المباركفوري: قال بعض الأئمة:لم نسمع في الشريعة حديثاً صحيحاً مشتملاً على مثل هذا الثواب[45].

فالحديث صحيح بمجموع طرقه، والله أعلم.

***

المبحث الثاني

فقه الحديث

قوله ﷺ: (من غَسَّل واغْتَسل).

اختلف أهل العلم في معنى: غَسَّل واغْتَسل، على أقوال لخصها ابن الأثير في النهاية[46]، وهي:

1 – ذهب كثير من الناس أن (غَسَّل) أراد به المجامعة قبل الخروج إلى الصلاة؛ لأن ذلك يجمع غض الطرف في الطريق. وذهب إلى هذا القول وكيع، وتلميذه الإمام أحمد في رواية عنه.

قال ابن رجب: وهو المنصوص عن أحمد، وحكاه عن غير واحد من التابعين، منهم: هلال بن يساف[47]، وعبدالرحمن بن الأسود[48] وغيرهما، روى عن عبدالرحمن بن الأسود قال: كان يعجبهم أن يواقعوا النساء يوم الجمعة؛ لأنهم قد أمروا أن يغتسلوا، وأن يغسلوا، وهو قول طائفة من الشافعية[49]. انتهى كلام ابن رجب.

وقد أخرج البيهقي من طريق أبي عتبة عن بقية بن الوليد، عن يزيد بن سنان، عن بكير بن فيروز، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: (أيعجز أحدكم أن يجامع أهله في كل جمعة؛ فإن له أجرين اثنين: أجر غسله، وأجر غسل امرأته). ثم قال البيهقي: ففي روايات بقية نظر، فإن صح ففيه المعنى المنقول في الخبر، وأيضاً فإنه

(44) فتح المغيث (3/ 189).

(45) تحفة الأحوذي (3/ 5).

(46) ينظر: النهاية في غريب الحديث (3/ 367).

(47) هلال بن يساف الأشجعي مولاهم الكوفي، ثقة، من الثالثة. ينظر: التقريب ص (576).

(48) عبد الرحمن بن الأسود بن عبد يغوث الزهري، ولد على عهد رسول الله ﷺ، ومات أبوه في ذلك الزمان، فعد لذلك من الصحابة. قال العجلي: من كبار التابعين. ينظر: التقريب ص (336).

(49) فتح الباري (8/ 90).

إذا فعل ذلك كان أغض للبصر حال الرواح إلى الجمعة، ففي القديم كن النساء يحضرن الجمعة. والله اعلم[50].

2 – وقيل: أراد غَسّل غيره، واغتسل هو؛ لأنه إذا جامع زوجته أحوجها إلى الغسل. هذا قول ذكره ابن خزيمة، ولم ينسبه لأحد، وكذا ابن الأثير.

3 – وقيل: أراد بغَسّل: أي: غَسْلَ أعضائه للوضوء، ثم يغتسل للجمعة. ذكره ابن الأثير، ولم ينسبه لأحد.

4 – وقيل: هما بمعنى واحد، وكرره للتأكيد. قال الخطابي:هو قول الأثرم صاحب الإمام أحمد[51].

5 – لم يذكره ابن الأثير، وهو: أن (غَسَّل) معناه: غَسَلَ رأسه خاصة؛ لأن العرب لهم لمم وشعور، وفي غسلها مؤونة، فأفردها بالذكر، (واغتسل) يعني: سائر الجسد. وهو قول: مكحول، وسعيد بن عبدالعزيز التنوخي، وابن المبارك، وأبي عبيدة، وابن حبان، والبيهقي، والنووي. وذكر الطيبي أن الإمام أحمد رجع إلى هذا القول، وترك القول الأول[52].

واستدلوا بما يلي:

أ/ بحديث أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: (إذا كان يوم الجمعة فاغتسل الرجل، وغسل رأسه...) الحديث، رواه ابن خزيمة[53] بإسناد صحيح، كما قال الألباني.

ب/ عن طاوس قال: قلت لابن عباس ﷺ: ذكروا أن النبي ﷺ قال: (اغتسلوا يوم الجمعة، واغسلوا رؤوسكم...) الحديث رواه البخاري[54].

ج/ ما جاء في رواية عبادة بن نُسَيّ عن أوس الثقفي ﷺ عن رسول الله ﷺ أنه قال: (من غسل رأسه واغتسل...) الحديث. رواه أبو داود[55].

ثم بين الحافظ البيهقي سبب تخصيص (غسل الرأس) فقال: لأنهم كانوا يجعلون في رؤوسهم الْخَطْمِيَّ[56] أو غيره، فكانوا أولاً يغسلون رؤوسهم، ثم يغتسلون[57].

6– لم يذكره ابن الأثير، وهو: أنه غَسَل ثيابه،

(50) شعب الإيمان (6/ 250)، وفي سنده أبو عتبة، وهو: أحمد بن الفرج الحجازي، ضعفه محمد بن عوف الطائي، وقال ابن عدي: لا يحتج به، هو وسط، وقال ابن أبي حاتم: محله الصدق. ينظر: ميزان الاعتدال (1/ 272).

(51) معالم السنن (1/ 246).

(52) ينظر: صحيح ابن حبان (7/ 20)، والسنن الكبرى، للبيهقي (3/ 227)، وشرح السنة، للبغوي (2/ 570)، والمجموع،= =للنووي (4/ 463)، وشرح الطيبي على المشكاة (4/ 1276).

(53) الصحيح (3/ 152)، رقم الحديث: (1803).

(54) الصحيح (2/ 431)، رقم الحديث: (884).

(55) السنن (2/ 247)، رقم الحديث: (346). وصحح الألباني إسناده في صحيح سنن أبي داود (2/ 177).

(56) قال في المعجم الوسيط (1/ 245: نبات من الفصيلة الخبازية كثير النفع، يدق ورقه يابساً، ويجعل غسلاً للرأس فينقيه.

(57) السنن الكبرى (3/ 227).

واغتسل لجسده. وهذا قول الغزالي، والعراقي، كما ذكر الشوكاني[58].

ولعل القول الخامس الأقوى لقوة الأدلة عليه، والله أعلم.

مسألة: متى وقت الغسل في يوم الجمعة؟

اختلف أهل العلم على ثلاثة أقوال:

الأول: اشتراط الاتصال بين الغُسل والرواح، وإليه ذهب مالك.

واستدل مالك بحديث ابن عمر ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: (إذا جاء أحدكم إلى الجمعة فليغتسل)[59] ونحوه من الأحاديث.

والثاني: عدم اشتراط الاتصال بين الغُسل والرواح، لكن لا يجزي فعله بعد صلاة الجمعة، ويستحب تأخيره إلى الذهاب، وإليه ذهب الجمهور.

واستدل الجمهور بالأحاديث التي أطلق فيها يوم الجمعة، لكن استدلوا على عدم الاجتزاء به بعد صلاة الجمعة بأن الغسل لإزالة الروائح الكريهة[60]. انتهى.

والثالث: أنه لا يشترط تقديم الغسل على صلاة الجمعة، بل لو اغتسل قبل الغروب أجزأ عنه، وإليه ذهب داود، ونصره ابن حزم، واستبعده ابن دقيق العيد، فقال: «ولقد أبعد الظاهري إبعاداً مجزوماً ببطلانه حيث لم يشترط تقدم الغسل على إقامة صلاة الجمعة حتى لو اغتسل قبل الغروب كفى عنده...»[61].

ولا شك أنه إذا كان الغُسل متصلاً بالذهاب إلى الجمعة فهو أولى وأحسن؛ للأحاديث والأدلة الآتية:

1 - حديث ابن عمر ﷺ عن النبي ﷺ قال: (من جاء منكم الجمعة فليغتسل). متفق عليه[62].

2 - حديث أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: (من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة ثم راح..) الحديث متفق عليه[63].

3 - حديث سلمان ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: (لا يغتسل رجل يوم الجمعة، ويتطهر ما استطاع من الطهور، ويدهن من دهنه، ويمس من طيب بيته، ثم يخرج...) الحديث رواه البخاري والنسائي[64]، وغير ذلك من الأحاديث.

وأخذ ابن رجب من حديث أبي هريرة ﷺ: (من

(58) نيل الأوطار (1/ 277).

(59) رواه مسلم في صحيحه، رقم الحديث: (845).

(60) نيل الأوطار (1/ 274)، وينظر: فتح الباري، لابن حجر (2/ 417).

(61) إحكام الأحكام (2/ 110).

(62) صحيح البخاري رقم الحديث: (877)، وصحيح مسلم رقم الحديث: (844).

(63) صحيح البخاري رقم الحديث: (881)، وصحيح مسلم رقم الحديث: (850).

(64) صحيح البخاري رقم الحديث: (883)، والسنن الصغرى، للنسائي (3/ 104).

اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة ثم راح...) أن الغسل المستحب للجمعة أوله من طلوع الفجر، وآخره الرواح إلى الجمعة، فإن اغتسل قبل دخول يوم الجمعة لم يأت بسنة الغسل، كما لو اغتسل بعد صلاة الجمعة[65].

وقال: «وتأخير الغسل إلى حين الرواح أفضل، نص عليه أحمد وغيره»[66].

قوله ﷺ: (وبكّر وابتكر).

معنى: (بكّر) في اللغة، قال ابن فارس: الباء والكاف والراء أصل واحد يرجع إليه فرعان هما منه، فالأوّل: أوّلُ الشيء، وبَدْؤُه... فالأول: البُكرة، وهي: الغَداة، والجمع: البُكَر. والتبكير والبكور والابتكار: المُضِيُّ في ذلك الوقت... قال الخليل: غيث باكور: وهو المبكِّر في أول الوسمي، ويقال: بكرت الأمطار تبكيراً، وبكرت بكوراً: إذا تقدمت. انتهى[67]. فالبكر هو أول الشيء وبدايته.

وقد اختلف العلماء في معنى هذا الجزء (بكّر وابتكر) على أقوال:

1 - بكَّر: أتى الصلاة في أول وقتها، وكل من أسرع إلى شيء فقد بكّر إليه.

وأما ابتكر فمعناه: أدرك أول الخطبة، أي سمع أولها[68]، وأول كل شيء باكورته، وابتكر الرجل: إذا أكل باكورة الفواكه. وهو قول أبي عبيدة، وابن قتيبة[69]، والزمخشري[70]، وأهل اللغة[71] وذكره ابن الأثير[72]. ورجحه الطيبي، فقد قال: «أرى نقل أبي عبيدة أولى بالتقديم؛ لمطابقة أصول اللغة، ويشهد بصحته تنسيق الكلام؛ فإنه حث على التبكير، ثم على الابتكار، فإن الإنسان يعدو إلى المسجد أولاً ثم يستمع الخطبة ثانياً»[73].

ويشهد لهذا القول ما جاء في رواية عبادة بن نُسَيٍّ: (من هجر على المسجد، وابتكر).

ويشهد له أيضاً الرواية الأخرى في هذا الحديث التي وقعت من رواية يحيى بن الحارث، وعبدالرحمن بن زيد بن جابر، عن أبي الأشعث الصنعاني، كما سبق (غدا، وابتكر).

وبعد أن نقل ابن قتيبة هذا القول قال: ويدُلُّك - أيضاً - على هذا التأويل قولُه بعَقِب ابتكر:(استمع، ولم يلْغُ)...ثم ذكر رواية عباد بن نُسَيّ عن أوس بلفظ: (من

(65) فتح الباري (8/ 89).

(66) المرجع السابق (8/ 93).

(67) معجم مقاييس اللغة (1/ 287).

(68) قال في تاج العروس (3/ 59): (وابْتَكَرَ الخُطْبَةَ: سَمِعَ أَوّلَهَا).

(69) غريب الحديث (1/ 291).

(70) الفائق في غريب الحديث (3/ 67).

(71) ينظر: القاموس المحيط (1/ 452)، والمصباح المنير ص (58)، ولسان العرب (4/ 76)، ومختار الصحاح ص (25)، والمغرب (1/ 84).

(72) النهاية في غريب الحديث (1/ 148).

(73) شرح المشكاة (4/ 1277).

غسل رأسه واغْتسل، ثم هَجر إلى المسجد وابتكر، ثم دَنا واقْترب واستمع، كُتِب له بكلّ خطوة يخطوها صيام سَنة وقيام سنة).

2 – (بكَّر) أي: في بكرة النهار، وهي أوله، (وابتكر): بالغ في التبكير – أي: جاء في أول البكرة. فهي للمبالغة والتوكيد. وهو قول الأثرم صاحب الإمام أحمد[74]، ودليله تمام الحديث: (ومشى ولم يركب) ومعناهما واحد. وجزم به ابن العربي[75].

3 – قول ابن الأنباري، وتابعه الخطابي: (بكّر): تصدق قبل خروجه، واستدلا بحديث (باكروا بالصدقة، فإن البلاء لا يتخطاها)[76]. وهو حديث ضعيف[77].

4 – (بكَّر): راح في الساعة الأولى، (وابتكر): فَعَل فِعْل المبتكرين من الصلاة والقراءة وسائر وجوه الطاعة. ذكره النووي، وحكاه عن الغزالي، والقاضي أبي الطيب[78].

5 – قال ابن حبان: (بكّر وابتكر) يريد به بكّر إلى الغُسل، وابتكر إلى الجمعة[79].

والقول الأول هو الراجح في نظري، للأدلة عليه، وموافقته للغة، فما ذكره ابن فارس يؤكد، ويؤيد القول الأول. والله أعلم.

مسألة: اختلف أهل العلم في أفضل وقت للذهاب إلى الجمعة ؟ على قولين:

1 – لا يستحب التبكير قبل الزوال، وهو قول مالك.

واستدل بعدة أدلة منها:

أ/ قال الرسول ﷺ: (من راح إلى الجمعة)[80]. والرواح بعد الزوال.

ب/ عن الأسود بن قيس عن أبيه قال: أبصر عمر بن الخطاب رضي الله عنه رجلاً عليه أهبة السفر، فقال الرجل: إن اليوم يوم جمعة، ولولا ذلك لخرجت، فقال عمر: إن الجمعة لا تحبس مسافراً، فاخرج ما لم يحن

(74) المغني مع الشرح الكبير (2/ 147)، ومعالم السنن للخطابي مع مختصر المنذري (1/ 213).

(75) عارضة الأحوذي (2/ 279).

(76) غريب الحديث، للخطابي (1/ 120)، و شرح الطيبي على مشكاة المصابيح (4/ 1276).

(77) رواه الطبراني في الأوسط رقم الحديث: (5639) عن علي، وفي سنده عيسى بن عبدالله، قال الهيثمي عنه في المجمع (1/ 110): ضعيف، وكذا قال السخاوي في المقاصد الحسنة ص (232)، ويشهد له حديث أنس عند البيهقي في الشعب رقم الحديث: (3082) بإسناد ضعيف جداً، وقال في السنن الكبرى (4/ 189): إنه موقوف، وكذا قال المنذري.

(78) المجموع (4/ 543).

(79) الصحيح (7/ 20).

(80) أخرجه أبو داود رقم الحديث: (342)، والنسائي في سننه الصغرى (3/ 89). وصحح الألباني إسناده في صحيح سنن أبي داود (1/ 342).

الرواح[81].

ج/ وقال القاضي عياض: وأقوى معتمد مالك في المسألة، وكراهية البكور إليها - أي صلاة الجمعة - خلاف ما قاله الشافعي وأكثر العلماء وابن حبيب من أصحابنا، على عمل أهل المدينة المتصل بترك ذلك وسعيهم إليها قرب صلاتها[82].

2 - أفضل وقت من أول النهار، فكلما كان أبكر كان أولى وأفضل، وهذا مذهب الأوزاعي، وأبي حنيفة، والشافعي، وأحمد، وابن المنذر[83].

واستدلوا بعدة أدلة، منها:

أ/ حديث أبي هريرة ﷺ أن النبي ﷺ قال: (من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة، ثم راح في الساعة الأولى فكأنما قرب بدنة، ومن راح في الثانية فكأنما قرب بقرة، ومن راح في الساعة الثالثة فكأنما قرب كبشاً أقرن، ومن راح في الساعة الرابعة فكأنما قرب دجاجة، ومن راح في الساعة الخامسة فكأنما قرب بيضة، فإذا خرج الإمام حضرت الملائكة يسمعون الذكر). رواه البخاري ومسلم[84]. فبين طلوع الشمس وطلوع الإمام لخطبة الجمعة خمس ساعات، ثم الساعة السادسة ساعة الزوال والتي يبدأ بها الخطبة.

ب/ روى علقمة قال: خرجت مع عبدالله بن مسعود ﷺ إلى الجمعة، فوجد ثلاثة قد سبقوه، فقال: رابع أربعة، وما رابع أربعة ببعيد، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: (إن الناس يجلسون من الله ﷻ يوم القيامة على قدر رواحهم إلى الجمعة). رواه ابن ماجه[85].

وأنكر غير واحد من الأئمة على مالك رحمه الله في هذه المسألة، قال الأثرم: قيل لأحمد كان مالك يقول: لا ينبغي التهجير يوم الجمعة، فقال: هذا خلاف حديث رسول الله ﷺ وقال: سبحان الله، إلى أي شيء ذهب في هذا والنبي ﷺ يقول: (كالمهدي جزوراً، وكالمهدي كذا)[86].

وأنكر على الإمام مالك - أيضاً - ابن حبيب من المالكية[87] إنكاراً بليغاً، فقال: «هو تحريف في تأويل

(81) أخرجه عبد الرزاق في المصنف رقم الحديث: (5537).

(82) إكمال المعلم (3/ 239)، وينظر: التمهيد، لابن عبدالبر (22/ 22) وما بعدها، وطرح التثريب (3/ 173).

(83) ينظر: الأوسط، لابن المنذر (4/ 51-52)، والتمهيد، لابن عبدالبر (22/ 22)، والمجموع، للنووي (4/ 459-461).

(84) البخاري في الجمعة رقم الحديث: (881)، ومسلم رقم الحديث: (850).

(85) رواه ابن ماجه رقم الحديث: (1094)، والبزار في مسنده رقم الحديث: (1525)، وابن أبي عاصم في السنة رقم الحديث: (620)، والعقيلي في الضعفاء (4/ 204)، والعلل، لابن أبي حاتم (1/ 211)، والعلل، للدارقطني رقم الحديث: (773)، وحسّن إسناده البوصيري في مصباح الزجاجة (1/ 131).

(86) رواه أحمد في مسنده (16/ 378)، وينظر التمهيد، لابن عبدالبر (22/ 22).

(87) الإمام العلامة فقيه الأندلس أبو مروان عبدالملك بن حبيب بن سليمان الأندلسي القرطبي المالكي أحد الأعلام، ولد في حياة=

الحديث، ومحال من وجوه؛ وذلك لأنه لا تكون ساعات في ساعة واحدة، والشمس إنما تزول في الساعة السادسة من النهار، وهو وقت الآذان وخروج الإمام إلى الخطبة، فدل ذلك على أن الساعات المذكورة في هذا الحديث هي ساعات النهار المعروفات... فشرح الحديث بين في لفظه، ولكنه حرف عن وجهه، وشرح بالخلف من القول وبما لا يتكون، وزهد شارحه الناس فيما رغبهم فيه رسول الله ﷺ من التهجير في أول النهار، وزعم أن ذلك كله إنما يجتمع في ساعة واحدة عند زوال الشمس، قال: وقد جاءت الآثار بالتهجير إلى الجمعة في أول النهار، حكاه عنه ابن عبد البر، وقال: هذا منه تحامل على مالك»[88].

وأنكر ابن القيم - أيضاً - على الإمام مالك احتجاجه بعمل أهل المدينة، فقال: «وأما كون أهل المدينة لم يكونوا يروحون إلى الجمعة أول النهار، فهذا غاية عملهم في زمان مالك رحمه الله وهذا ليس بحجة ولا عند من يقول إجماع أهل المدينة حجة؛ فإن هذا ليس فيه إلا ترك الرواح إلى الجمعة من أول النهار، وهذا جائز بالضرورة، وقد يكون اشتغال الرجل بمصالحه ومصالح أهله ومعاشه وغير ذلك من أمور دينه ودنياه أفضل من رواحه إلى الجمعة من أول النهار»[89].

وقال ابن حجر: «وقد أنكر الأزهري على من زعم أن الرواح لا يكون إلا بعد الزوال، ونقل أن العرب تقول: (راح) في جميع الأوقات بمعنى: ذهب، وهي لغة أهل الحجاز، ونقل أبو عبيد في «الغريبين» نحوه. قلت: وفيه رد على الزين بن المنير حيث أطلق أن الرواح لا يستعمل في المضي أول النهار بوجه، وحيث قال: إن استعمال الرواح بمعنى الغدو لم يسمع، ولا ثبت ما يدل عليه...»[90].

والقول الثاني هو الصواب لما سبق.

واختلف أصحاب القول الثاني متى يكون التهجير على قولين:

1 - أول التبكير من طلوع الشمس. وهو قول الثوري، وأبي حنيفة، والبوشنجي، ورجحه الخطابي وغيره؛ لأن ما قبله وقت للسعي إلى صلاة الفجر، ورجح هذا القول عبدالملك بن حبيب المالكي، وهؤلاء العلماء حملوا الساعات على ساعات النهار المعهودة.

2 - من طلوع الفجر، وهو ظاهر مذهب الشافعي، وأحمد[91].

وقال ابن حجر في تعقبه على أصحاب القول

=الإمام مالك بعد السبعين ومائة، ومات سنة 238 هـ. ينظر: سير أعلام النبلاء (12/ 102- 107).

(88) التمهيد (22/ 22)، وينظر: طرح التثريب (3/ 172- 173).

(89) زاد المعاد (1/ 406).

(90) فتح الباري (2/ 429)، وينظر كلام النووي في المجموع (4/ 461-462)، و ابن القيم في زاد المعاد (1/ 398-407).

(91) ينظر: فتح الباري، لابن رجب (8/ 95-96).

الثاني: «وفيه نظر؛ إذ يلزم منه أن يكون التأهب قبل طلوع الفجر».

وقال الولي العراقي في تعقبه - أيضاً - على أصحاب القول الثاني: «الأصح عندهم - الشافعية - من طلوع الفجر، وقال والدي رحمه الله: ولكن ليس العمل عليه في أمصار الإسلام قديماً وحديثاً أن يبكر للجمعة من طلوع الفجر، وفيه طول يؤدي إلى انتقاض الطهارة، وتخطي الرقاب»[92].

وأخرج البخاري عن أنس ﷺ قال: (كنا نبكر إلى الجمعة ثم نقيل)[93].

وأخرج الدارقطني عن سهل بن سعد ﷺ قال: (كنا نبكر إلى الجمعة مع النبي ﷺ ثم نرجع فنتغدى ونقيل)[94]، وأصله في الصحيحين، ولفظه: (ما كنا نقيل، ولا نتغدى إلاّ بعد الجمعة)[95].

وروى الأثرم عن عبدالله بن رواحة ﷺ أنه كان يبكر إلى الجمعة، ويخلع نعليه، ويمشي حافياً، ويقصد في مشيه[96].

وروى علي بن زيد بن جُدْعان أن عبيد الله بن نوفل، وسعيد بن نوفل، والمغيرة بن نوفل، كانوا من قراء قريش، وكانوا يبكرون إلى الجمعة إذا طلعت الشمس، يريدون بذلك الساعة التي ترجى[97].

وكان الإمام محمد بن عبدالرحمن بن أبي ذئب يروح إلى الجمعة باكراً، فيصلي إلى أن يخرج الإمام[98].

وقال الوليد بن مسلم: قلت لسعيد بن عبدالعزيز: من أدركت من التابعين كان يبكر إلى الجمعة؟ قال: ما رأيت أبا عمرو - أي الأوزاعي -؟ قلت: بلى، قال: فإنه قد كفا من قبله فاقتد به، فلنعم المقتدى[99].

وكان أبو حنيفة يخرج يوم الجمعة، فيصلي صلاة الصبح، ثم يدخل إلى منزله، فيصلي صلاة الضحى صلاة خفيفة، وذلك أنه كان يبكر إلى الجامع، فيغتسل غسل الجمعة، ويمس شيئاً من دهن، ثم يمضي إلى الصلاة[100].

وذكر الخلال في جامعه: أن الإمام أحمد كان يبكر إلى الجمعة، وينصرف أول الناس[101].

وقال الشيخ أبو طالب المكي: «وكثير من السلف من كان يصلِّي الغداة يوم الجمعة في الجامع، ويقعد ينتظر

(92) طرح التثريب (3/ 172 - 173).

(93) الصحيح في الجمعة، رقم الحديث: (940).

(94) السنن (2/ 20).

(95) البخاري في الجمعة، رقم الحديث: (839)، ومسلم رقم الحديث: (859).

(96) ينظر: المغني، لابن قدامة (2/ 73)، وقال ابن رجب في فتح الباري (8/ 199) في هذا الأثر: خرّجه الأثرم بإسناد منقطع.

(97) الطبقات الكبرى، لابن سعد (5/ 22).

(98) ينظر: سير أعلام النبلاء (7/ 141).

(99) المرجع السابق (7/ 132).

(100) ينظر: أخبار أبي حنيفة، للصيمري ص (50).

(101) فتح الباري، لابن رجب (8/ 340).

صلاة الجمعة لأجل البكور؛ ليستوعب فضل الساعة الأولى، ولأجل ختم القرآن، وعامة المؤمنين كانوا ينحرفون من صلاة الغداة في مساجدهم، فيتوجهون إلى جوامعهم، ويقال: أوّل بدعة حدثت في الإسلام ترك البكور إلى الجوامع، وكنت ترى يوم الجمعة سحراً وبعد صلاة الفجر الطرقات مملوءَة من الناس يمشون في السرج يزدحمون فيها إلى الجامع كما ترون اليوم في الأعياد حتى درس ذلك وقل وجهل وترك»[102].

وقال الغزالي: «وكيف لا يستحي المسلمون من اليهود والنصارى، وهم يبكرون إلى البيع والكنائس يوم السبت والأحد؟ وطلاب الدنيا كيف يبكرون إلى رحاب الأسواق للبيع والربح؟ فلماذا لا يسابقهم طالب الآخرة؟!»[103].

وقال الإمام أحمد في ذكره لأصناف الناس في الصلاة: «وأعجب من ذلك أقوام يسبقون إلى الفضل، ويبكرون إلى الجمعة طلباً للفضل في التبكير ومنافسة فيه، فربما صلى أحدهم الفجر بالمسجد الجامع حرصاً على الفضل وطلباً له، فلا يزال مصلياً وراكعاً وساجداً وقائماً وقاعداً وتالياً للقرآن وداعياً لله ﷻ وراغباً وراهباً، وهذه حاله إلى العصر، ويدعو إلى المغرب»[104].

وروى الآجري وابن بطة من حديث ابن عباس ﷺ مرفوعاً وفيه: (...وأقربهم منه مجلساً أسرعهم إليه يوم الجمعة وأبكرهم غدواً)[105].

وروى أبو عبيدة بن عبدالله بن مسعود عن عبدالله بن مسعود ﷺ قال: «سارعوا إلى الجمعة؛ فان الله ﷻ يبرز لأهل الجنة في كل يوم جمعة في كثيب من كافور أبيض، فيكونون في الدنو منه على مقدار مسارعتهم في الدنيا إلى الجمعة، فيحدث لهم من الكرامة شيئاً لم يكونوا رأوه فيما خلا، قال: وكان عبدالله بن مسعود لا يسبقه أحد إلى الجمعة، قال: فجاء يوماً، وقد سبقه رجلان، فقال: رجلان، وأنا الثالث، إن الله يبارك في الثالث»[106].

وروى عمرو بن قيس عن ابن مسعود ﷺ قال: «إن الله - تعالى - يبرز لأهل جنته في كل جمعة في كثيب من كافور أبيض فيحدث لهم من الكرامة ما لم يروا مثله ويكونون في الدنو منه كمسارعتهم إلى الجمع»[107].

(102) قوت القلوب (1/ 127).

(103) إحياء علوم الدين (1/ 162).

(104) طبقات الحنابلة (1/ 372).

(105) الشريعة، للآجري (2/ 1022)، والإبانة، لابن بطة (3/ 42). وحكم على سنده بأنه صحيح شيخ الإسلام ابن تيمية، كما في الفتاوى (6/ 417).

(106) الدارقطني في كتاب الرؤية ص (269). وحكم على سنده بأنه صحيح شيخ الإسلام ابن تيمية، كما في الفتاوى (6/ 402) مع أن في سنده انقطاعاً بين أبي عبيدة وأبيه ابن مسعود. وحسن الذهبي إسناده، فقال في كتابه العلو ص (60): «موقوف حسن».

(107) الإبانة، لابن بطة (3/ 47)، وقال الذهبي في العلو للعلي الغفار=

قوله ﷺ: (ومشى ولم يركب).

حكى عن الأثرم في قوله ﷺ: (ولم يركب) أنها للتأكيد، وأنهما بمعنى واحد. واختار النووي أن هذا احترازاً من شيئين:

1 - نفي توهم حمل المشي على المضي والذهاب، وإن كان راكباً.

2 - نفي الركوب بالكلية؛ لأنه لو اقتصر على المشي لاحتمل أن المراد وجود شيء من المشي، ولو في بعض الطريق، فنفى ذلك الاحتمال، وبين أن المراد مشي جميع الطريق، ولم يركب في شيء منها[108].

وقد روي عن عبدالله بن رواحة ﷺ أنه كان يأتي الجمعة ماشياً، فإذا رجع كيف شاء: إن شاء ماشياً، وإن شاء راكباً[109].

وكان أبو هريرة ﷺ يأتي الجمعة من ذي الحليفة ماشياً[110].

وقال إبراهيم النخعي: كانوا يكرهون الركوب إلى الجمعة والعيدين[111].

والحديث فيه دليل على فضل المشي إلى الجمعة، ويدل على ذلك الأجر المترتب على كل خطوة يخطوها إلى الجمعة (أجر سنة صيامها وقيامها).

لذا كلما بُعد المكان الذي نمشي منه إلى المسجد كان أفضل؛ لكثرة الخطى، وقد وردت أحاديث في فضل المشي إلى الصلاة منها:

ما رواه مسلم عن جابر بن عبدالله ﷺ قال: كانت دارنا نائية عن المسجد، فأردنا أن نبيع بيوتنا، فنقرب من المسجد، فنهانا رسول الله ﷺ وقال: (إن لكم بكل خطوة حسنة)[112]. وهذا خاص بصلاة الفريضة.

وفي الصحيحين عن أبي موسى الأشعري ﷺ أن النبي ﷺ قال: (إن أعظم الناس أجراً في الصلاة أبعدهم إليها ممشى فأبعدهم)[113].

والسر في ذلك أن الآتي للمسجد زائر لله، والزيارة على الأقدام أقرب إلى الخضوع والتذلل، ويدل على ذلك ما رواه الطبراني من حديث سلمان ﷺ مرفوعاً (من توضأ في بيته، فأحسن الوضوء، ثم أتى المسجد، فهو زائر لله - تعالى -، وحق على المزور أن يكرم الزائر)[114].

=ص (95): أخرجه ابن بطة في الإبانة الكبرى بإسناد جيد.

(108) المجموع (4/ 463-464).

(109) المصنف، لابن أبي شيبة (2/ 593).

(110) المرجع السابق.

(111) المرجع السابق.

(112) الصحيح في المساجد، رقم الحديث: (664).

(113) البخاري، رقم الحديث: (651)، ومسلم، رقم الحديث: (662).

(114) الطبراني في الكبير (6/ 253 رقم الحديث: (6139)، قال=

ومما يكفر الله به الذنوب والخطايا كثرة الخطا إلى المساجد، روى مسلم من حديث أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: (ألا أدلكم على ما يمحو الله به الخطايا، ويرفع به الدرجات؟ قالوا: بلى يا رسول الله، قال:إسباغ الوضوء على المكاره، وكثرة الخطا إلى المساجد، وانتظار الصلاة بعد الصلاة، فذلكم الرباط)[115].

قوله ﷺ: (فدنا من الإمام فاستمع، ولم يلغ).

(ودنا)، أي: قرب من الإمام، واستمع إلى الخطبة.

والدنو لا يتأتى غالباً إلا لمن حضر مبكراً إلى المسجد، فَقَرُب من الإمام، واشتغل بالصلاة وقراءة للقرآن والذكر، وفي هذا مدعاة للخشوع والتدبر والاستماع والإنصات لكلام الإمام.

والاستماع للخطبة يعني الإنصات للخطيب حال الخطبة، وجاء في حديث سلمان ﷺ (ثم ينصت إذا تكلم الإمام)[116].

وفي حديث نبيشة الهذلي ﷺ (فاستمع وأنصت حتى يقضي الإمام جمعته وكلامه)[117].

وزاد في رواية الترمذي لحديث أوس ﷺ (ودنا واستمع وأنصت)[118].

وقال النووي: «هما شيئان متمايزان، وقد يجتمعان، فالاستماع الإصغاء، والإنصات السكوت، لهذا قال تعالى: ﴿ وَإِذَا قُرِئَ ٱلْقُرْءَانُ فَٱسْتَمِعُوا۟ لَهُۥ وَأَنصِتُوا۟ ﴾ (الأعراف:204)[119]. انتهى.

وقوله ﷺ: (ولم يلغ) معناه: ولم يتكلم؛ لأن الكلام حال الخطبة لغو. وقال الأزهري: معناه: استمع الخطبة، ولم يشتغل بغيرها». انتهى[120].

فمن حضر الخطبة ينبغي له أن يستمع، وينصت للخطيب، ولا يشغل نفسه بغيرها، إن رغب في الأجر.

قوله ﷺ: (كان له بكل خُطوة يخطوها عمل سنة أجر صيامها وقيامها).

فقوله ﷺ: (كان له بكل خُطوة) بضم الخاء ما بين قدمي الماشي، وهي المقصودة هنا، وبفتحها: نفس فعل المشي، قال في القاموس: «والخُطْوَةُ ويُفْتَحُ ما بين القدمين ج خُطاً وخُطوات، وبالفتح: المَرَّة ج خَطَوات»[121].

=الهيثمي في المجمع (2/ 149): وأحد إسناديه رجاله رجال الصحيح.

(115) الصحيح، رقم الحديث: (251).

(116) صحيح البخاري (2/ 431) في الجمعة، رقم الحديث: (883).

(117) أحمد في مسنده (24/ 321).

(118) الجامع في الصلاة، رقم الحديث: (496).

(119) شرح صحيح مسلم (6/ 147).

(120) ينظر: المجموع، للنووي (4/ 544).

(121) القاموس المحيط (4/ 326).

وقوله: (عمل سنة) أي: أجر عمل سنة، كما جاء في المسند أول البحث.

(أجر صيامها) أي: السنة (وقيامها) أي أجر قيام السنة في لياليها بالصلاة[122].

وزاد أبو قلابة في روايته (وذلك على الله يسير)، أي: هذه الأعمال هي يسيرة على من يسرها الله عليه، فمن اجتهد في فعلها طلباً لهذا الأجر العظيم فالله يوفقه ويعينه عليها، وأيضاً هذا الأجر العظيم على القيام بهذه الأعمال يسير على الله تعالى؛ ليجتهد كل راج وطامع له في تحصيله بأن يجاهد نفسه حتى يؤدي هذه الأعمال.

ويلاحظ أن هذا الأجر العظيم لن يحصل عليه الذاهب إلى الجمعة إلا بعد نهاية هذه الأعمال التي جاءت في الحديث وذلك بعد نهاية خطبة الجمعة.

قال العلامة العظيم آبادي: «وفي هذا الحديث ترغيب عظيم لغسل يوم الجمعة، والترغيب لا ينافي الوجوب، وحث على التبكير والمشي والدنو من الإمام والاستماع وترك اللغو، وأن الجمع بين هذه الأمور سبب لاستحقاق ذلك الثواب الجزيل»[123].

وسبق قول المباركفوري في تخريج الحديث.

فانظر - رحمنا الله وإياك - لهذا الأجر والثواب العظيم الذي أعده الله لمن اغتسل وبكر ودنا واستمع، ولكن غالب أهل زماننا زهدوا في هذا الأجر، واكتفوا بالبيضة أو الدجاجة إن بكروا، وقد حرص سلف هذه الأمة على التبكير إلى الجمعة، فمنهم من كان يواصل جلوسه في المسجد بعد صلاة الفجر إلى انتهاء صلاة الجمعة، ومنهم من يحضر إليها مع شروق الشمس، فاحرص - أيها المسلم - على هذا الأجر، وعوّد نفسك على الذهاب مبكراً، واستعن بإخوانك بأن تخصصوا كتاباً من كتب العلم تقرؤونه، أو تتلون القرآن أو غير ذلك.

وقد جاء في الحديث الصحيح الذي رواه مسلم عن أبي هريرة ﷺ الذي روى نحو هذا الحديث قال رسول الله ﷺ: (من اغتسل ثم أتى الجمعة، فصلى ما قدر له، ثم أنصت حتى يفرغ الإمام من خطبته، ثم صلى معه، غفر له ما بينه وبين الجمعة الأخرى وفضل ثلاثة أيام)[124]، وزاد ابن ماجه: (ما لم يغش الكبائر)[125].

* * *

المبحث الثالث

فوائد الحديث

من أهم فوائد الحديث:

1 - مشروعية الاغتسال يوم الجمعة.

2 - في الحديث دليل على أن الأفضل أن يكون

(122) بذل المجهود (3/ 82-83).

(123) غاية المقصود في شرح سنن أبي داود (3/ 260).

(124) الصحيح في الجمعة، رقم الحديث: (857).

(125) السنن، رقم الحديث: (1086).

غُسل الجمعة قبيل الذهاب إلى صلاتها.

3 – الاهتمام خاصة بغسل الرأس مع غسل سائر الجسد يوم الجمعة.

4 – استحباب التبكير إلى الجمعة من أول النهار.

5 – الحث على الاستماع للخطبة والإنصات إليها.

6 – فضل المشي إلى الجمعة، وعدم الركوب إليها، إن تيسر ذلك.

7 – الحصول على الأجر العظيم مرتب لمن أتى بهذه الأعمال قبل صلاة الجمعة: من اغتسال لها، وتبكير ومشي إليها، ودنو من الخطيب واستماع للخطبة.

8 – فضل هذه الأعمال التي بسببها حصل على هذا الأجر الكبير.

9 – سعة فضل الله ورحمته بعباده.

***

الخاتمة

وتتضمن أبرز النتائج والتوصيات، وهي:

– حديث أوس بن أوس ﷺ في فضل التبكير إلى الجمعة صحيح ثابت، وقد صححه جمع من الأئمة.

– العلل التي علل بها هذا الحديث لم تقدح في صحته.

– لم يصح هذا الحديث من طريق أي صحابي آخر، فلم تخل أسانيد تلك الطرق من الضعف اليسير أو الشديد.

– في الحديث فضل الغُسل والتبكير والمشي والدنو من الإمام والاستماع والإنصات للخطبة يوم الجمعة.

– أهمية هذا الحديث وعظم شأنه، فالفضل العظيم الذي ورد فيه يجعل المسلم يحرص على نيله والفوز به.

– اشتمل الحديث على أجر عظيم لفعل يسير، وذلك قرينة يحكم بها على الحديث بالضعف أو الوضع، لكنها ليست قاعدة مطردة، فإذا صح السند، وسلم من العلل، حكم للحديث بأنه صحيح.

التوصيات:

هذه بعض التوصيات التي مرت بي أثناء كتابة البحث منها:

– العناية بجمع طرق وألفاظ الحديث الواحد، ودراستها رواية ودراية؛ فإن ذلك مما يعين على فهمه، وخاصة الأحاديث المشكلة أو التي كثر الكلام حول معناها.

– الاهتمام بعلم علل الحديث خاصة لمن يشتغل بعلم الحديث فالاختلاف بين بعض أحكام المعاصرين مع الأئمة المتقدمين من أهم أسبابها الجهل بهذا العلم.

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

***

فهرس المصادر والمراجع

الإبانة الكبرى. ابن بَطَّة ، أبو عبد الله عبيد الله بن محمد العُكْبَري. تحقيق: رضا معطي وآخرون. ط1، الرياض: دار الراية للنشر والتوزيع، 1415هـ.

إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة. البوصيري، أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل. تحقيق: عادل سعد والسيد محمد إسماعيل. ط1، الرياض: مكتبة الرشد، 1419 هـ - 1998م.

إتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين. الزبيدي: السيد محمد الحسيني. د.ط، بيروت: دار الفكر، د.ت.

الأحاديث المختارة. المقدسي، ضياء الدين. تحقيق: عبد الملك بن دهيش. ط1، مكة المكرمة: مكتبة النهضة الحديثة، 1416هـ.

إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام. ابن دقيق العيد، تقي الدين أبي الفتح. د.ط، بيروت: دار الكتاب العربي، د.ت.

إحياء علوم الدين. الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد. ط1، بيروت: دار القلم، د.ت.

أخبار أبي حنيفة وأصحابه. الصميري، حسين بن علي. د.ط، بيروت: عالم الكتب، 1405هـ - 1985م.

إرشاد الفقيه إلى معرفة أدلة التنبيه. الدمشقي، إسماعيل بن كثير. تحقيق: بهجة يوسف حمد أبو الطيب. د.ط، بيروت: مؤسسة الرسالة، د.ت.

الإصابة في تمييز الصحابة. ابن حجر: أحمد بن علي العسقلاني الشافعي. د.ط، بيروت: دار الكتاب العربي، د.ت.

إكمال المعلم بفوائد مسلم .اليحصبي، أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض. تحقيق: يحيى إسماعيل. ط1، المنصورة: دار الوفاء، 1419هـ - 1998م.

الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف. ابن منذر النيسابوري، أبو بكر محمد بن إبراهيم. تحقيق: أبو حماد صغير أحمد بن محمد حنيف. د.ط، الرياض: دار طيبة، 1405هـ - 1985م.

البحر الزخار، المعروف (بمسند البزار). البزار، أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبدالخالق العتكي. تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله. ط1، دمشق: مؤسسة علوم القرآن، 1409هـ - 1988م.

بذل المجهود في حل أبي داود. السهارنفوري، خليل أحمد. د.ط، الرياض: دار اللواء للنشر والتوزيع، د.ت.

بغية الباحث في زوائد مسند الحارث. الهيثمي، نور الدين علي بن أبي بكر. تحقيق: سعد السعدني. د.ط، القاهرة: دار الطلاع، د.ت.

تاج العروس من جواهر القاموس. مرتضى الزبيدي، محمّد بن محمّد بن عبدالرزّاق الحسيني.تحقيق: علي هلال. د.ط، بيروت: دار إحياء التراث العربي، د.ت.

التاريخ الكبير. البخاري، أبو عبدالله إسماعيل بن إبراهيم الجعفي. د.ط، مكة المكرمة: دار الباز للنشر والتوزيع، د.ت.

تاريخ بغداد. البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي الخطيب. د.ط، بيروت: دار الكتب العلمية، د.ت.

تاريخ دمشق. ابن عساكر، أبو القاسم علي بن الحسن. تحقيق: عمر غرامة العمروي. ط1، بيروت: دار الفكر، 1415هـ.

تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي. المباركفوري، أبو العلاء محمد عبدالرحمن بن عبدالرحيم. ط1، بيروت: دار الكتب العلمية، 1410هـ - 1990م.

تقريب التهذيب. ابن حجر، شهاب الدين أحمد بن علي. ط1، بيروت: دار البشائر الإسلامية، 1406هـ - 1986م.

التمهيد. ابن عبدالبر، يوسف بن عبدالله الأندلسي. ط2، المغرب: طباعة وزارة الأوقاف المغربية، 1982م.

تهذيب التهذيب. ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي العسقلاني. ط1، حيدرآباد: دارة المعارف النظامية، 1325هـ.

تهذيب الكمال في أسماء الرجال. المزي، جمال الدين يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف. تحقيق: بشار عواد معروف. ط3، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1415هـ - 1994م.

الثقات. ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد البستي. ط1، حيدرآباد: دائرة المعارف العثمانية، 1393هـ - 1973م.

الجامع لشعب الإيمان. البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي. تحقيق: أحمد الندوي. ط1، بومباي: الدار السلفية، 1411هـ.

الجامع. الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى. ط1، الرياض: دار السلام، 1420هـ - 1999م.

الجرح والتعديل. الرازي، أبو محمد عبدالرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس بن المنذر التميمي الحنظلي. ط1، بيروت: دار الكتب العلمية، 1371هـ-1952م.

حلية الأولياء وطبقات الأصفياء. أبو نعيم الأصبهاني، أحمد بن عبد الله بن أحمد. ط3، بيروت: دار الكتاب العربية، 1980م.

زاد المعاد في هدي خير العباد. ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر. تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وعبدالقادر الأرنؤوط. ط15، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1407هـ - 1987م.

السنة. ابن أبي عاصم، أحمد بن عمرو بن الضحاك. تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني. ط2، بيروت: المكتب الإسلامي، 1405هـ.

السنن الكبرى. البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي. د.ط، بيروت: دار الفكر، د.ت.

السنن. ابن ماجه، أبو عبدالله محمد بن يزيد الربعي. ط1، الرياض: دار السلام، 1420هـ.

السنن. الدارمي، لأبو محمد عبدالله بن عبدالرحمن. ط1، بيروت: دار الكتاب العربي، 1407 هـ.

السنن. السجستاني، أبو داود سليمان بن الأشعث. ط1، الرياض: دار السلام، 1420هـ.

السنن. النسائي، أبو عبدالرحمن أحمد بن شعيب. ط1، الرياض: دار السلام، 1420هـ - 1999م.

سير أعلام النبلاء. الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد. ط2، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1402هـ - 1982م.

شرح السنة. البغوي، الحسين بن مسعود. تحقيق: شعيب الأرناؤوط، ومحمد زهير الشاويش. ط2، بيروت: المكتب الإسلامي، 1403هـ - 1983م.

شرح مشكاة المصابيح. الطيبي، حسن بن محمد. تحقيق: محمد علي سمك. د.ط، مكة المكرمة: مكتبة الباز، د.ت.

شرح معاني الآثار. الطحاوي، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة. تحقيق: محمد زهري النجار. ط1، بيروت: دار الكتب العلمية، 1414هـ - 1994م.

الشريعة. الآجري، أبو بكر محمد بن الحسين. تحقيق: عبدالرحمن عمر الدميجي. ط1، الرياض: دار الوطن، 1418هـ - 1997م.

شعب الإيمان. البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين. تحقيق: عبدالعلي عبدالحميد. ط1، بومباي، الهند: د.ن، 1409هـ - 1988م.

صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان. الفارسي، الأمير علاء الدين علي بن بلبان. تحقيق: شعيب الأرنؤوط. ط3، بيروت:

مؤسسة الرسالة، 1418هـ - 1997م.

صحيح أبي داود. الألباني، محمد ناصر الدين. ط1، الكويت: مؤسسة غراس للنشر والتوزيع، 1423هـ - 2002م.

صحيح البخاري. البخاري، أبو عبدالله محمد بن إسماعيل. ط2، الرياض: دار السلام، 1419هـ - 1999م.

صحيح سنن الترمذي. الألباني، محمد ناصر الدين. ط1، الرياض: مكتبة المعارف، 1420هـ - 2000م.

صحيح مسلم بشرح النووي. النووي، أبو زكريا يحيى بن شرف. ط1، د.م: مؤسسة قرطبة، 1412هـ - 1991م.

صحيح مسلم. مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج. ط1، الرياض: دار السلام، 1419هـ - 1998م.

الضعفاء والمتروكين للنسائي. النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني. تحقيق: محمد إبراهيم زايد. ط1، د.م: د.ن، د.ت.

الضعفاء. العقيلي، أبو جعفر محمد بن عمرو. تحقيق: عبدالمعطي أمين قلعجي. ط1، بيروت: دار الكتب العلمية، 1404هـ.

طبقات الحنابلة. أبو يعلى، محمد بن الحسين. تحقيق: محمد حامد الفقي. د.ط، بيروت: دار المعرفة، د.ت.

الطبقات الكبرى. الزهري، محمد بن سعد بن منيع أبي عبدالله البصري. د.ط، بيروت: دار صادر، د.ت.

طرح التثريب في شرح التقريب. ابن الحسين العراقي، زين الدين عبدالرحيم. د.ط، بيروت: دار إحياء التراث العربي، د.ت.

عارضة الأحوذي بشرح صحيح الترمذي. المالكي، أبو بكر بن العربي. ط1، بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1415هـ - 1995م.

علل الحديث. ابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن الرازي. ط1، الرياض: مكتبة الرشد، 1424هـ.

العلل الواردة في الأحاديث النبوية. الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر ابن أحمد بن مهدي. تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله السلفي. ط1، الرياض: دار طيبة، 1405هـ - 1985م.

العلو للعلي الغفار. الذهبي، أبو عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان. تحقيق: أبو محمد أشرف بن عبدالمقصود. ط1، الرياض: مكتبة أضواء السلف، 1995م.

عمدة القاري شرح صحيح البخاري. العيني، بدر الدين أبي محمد محمود بن أحمد. د.ط، بيروت: دار إحياء التراث العربي، د.ت.

عون المعبود شرح سنن أبي داوود. العظيم آبادي، محمد شمس الحق. ط3، بيروت: دار الفكر، 1399هـ - 1979م.

غاية المقصود في شرح سنن أبي داود. العظيم آبادي، محمد شمس الحق. ط1، الرياض: دار الطحاوي، 1414هـ.

غريب الحديث لابن قتيبة. ابن قتيبة، أبو محمد عبد الله بن مسلم. تحقيق: عبد الله الجبوري. د.ط، بغداد: مطبعة العاني، 1977م.

غريب الحديث. ابن سلام، أبو عبيد القاسم. ط1، حيدر آباد، دائرة المعارف العثمانية، 1384هـ.

غريب الحديث. الخطابي، أبو سليمان حمد بن محمد. تحقيق: عبدالكريم العزباوي. ط1، مكة المكرمة: جامعة أم القرى، 1403هـ.

الفائق في غريب الحديث. الزمخشري، محمود بن عمر. ط1، تحقيق: إبراهيم شمس الدين. بيروت: دار الكتب العلمية، 1417هـ.

فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية. ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم.

جمع وترتيب: عبدالرحمن بن محمد بن قاسم، الرياض: دار عالم الكتب، 1412هـ - 1991م.

فتح الباري بشرح صحيح الإمام أبي عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري. ابن حجر، أحمد بن علي. ط2، مصر: دار الريان للتراث، 1409هـ - 1988م.

فتح الباري شرح صحيح البخاري. ابن رجب الحنبلي، زين الدين أبي الفرج. تحقيق: محمود بن شعبان بن عبدالمقصود، وآخرون. ط1، المدينة المنورة: مكتبة الغرباء الأثرية، 1417هـ - 1996م.

فتح المغيث شرح ألفية الحديث. السخاوي، شمس الدين محمد بن عبدالرحمن بن محمد. تحقيق: صلاح محمد عويضة. د.ط، بيروت: دار الكتب العلمية، 1417هـ.

فيض القدير شرح الجامع الصغير. المناوي، محمد عبد الرؤوف. ط2، بيروت: دار المعرفة، 1391هـ - 1972م.

القاموس المحيط. الفيروزآبادي، مجد الدين محمد بن يعقوب. د.ط، بيروت: د.ن، د.ت.

قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث. القاسمي، محمد جمال الدين. ط1، القاهرة: دار العقيدة، القاهرة، 1425هـ - 2004م.

قوت القلوب في معاملة المحبوب ووصف طريق المريد إلى مقام التوحيد. أبو طالب المكي، محمد بن علي بن عطية الحارثي. تحقيق: عاصم إبراهيم الكيالي. ط2، بيروت: دار الكتب العلمية، 1426هـ -2005م.

الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب السنة. الدمشقي، شمس الدين أبي عبدالله محمد بن أحمد الذهبي. ط1، جدة: دار القبلة للثقافة الإسلامية، 1413هـ - 1992م.

الكامل في ضعفاء الرجال. الجرجاني، أبو أحمد عبدالله بن عدي. تحقيق: عادل أحمد عبدالموجود. ط1، بيروت: دار الكتب العلمية، 1418هـ.

لسان العرب. ابن منظور، محمد بن مكرم. اعتنى به: أمين محمد عبد الوهاب، وآخرون. ط2، بيروت: دار أحياء التراث، 1418هـ.

المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين. أبو حاتم التميمي، محمد بن حبان بن أحمد. تحقيق: محمود إبراهيم زايدة. د.ط، مكة المكرمة: دار الباز، د.ت.

مجمع الزوائد ومنبع الفوائد. الهيثمي، علي بن أبي بكر . ط3، بيروت: دار الكتاب العربية، 1980م.

المجموع شرح المهذب. النووي، أبو زكريا محيي الدين. د.ط، بيروت: دار الفكر، د.ت.

مختار الصحاح. الرازي، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر. د.ط، إخراج: دائرة المعاجم في مكتبة لبنان، 1986م.

المستدرك على الصحيحين في الحديث. الحاكم، أبو عبدالله محمد بن عبدالله. د.ط، د.م: دار الكتب العلمية، د.ت.

مسند أبو داود الطيالسي. ابن الجارود، سليمان بن داود. تحقيق: محمد بن عبد المحسن التركي. ط1، د.م: هجر للطباعة والنشر، 1419هـ - 1999م.

مسند الشاميين. الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب. ط1، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي. بيروت: مؤسسة الرسالة، 1405هـ - 1984م.

المسند. ابن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد. تحقيق: شعيب الأرنؤوط. ط2، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1429هـ - 2008م.

المسند. الموصلي، أبو يعلي أحمد بن علي بن المثنى. تحقيق: حسين أسد. ط1، دمشق: دار المأمون للتراث، 1404هـ.

المصباح المنير في غريب الشرح الكبير. الفيومي، أبو العباس أحمد بن محمد. تحقيق: عبدالعظيم الشناوي. د.ط، مصر: دار المعارف، 1397هـ.

المُصنف. ابن أبي شيبة، أبو بكر عبد الله بن محمد. تحقيق: حمد الجمعة، وآخرون. ط2، الرياض: مكتبة الرشد، 1427هـ - 2006م.

المصنف. الصنعاني، أبو بكر عبد الرزاق بن همام. تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي. ط2، بيروت: المكتب الإسلامي، 1403هـ.

معالم السنن. الخطابي، أبو سليمان حمد بن محمد. تحقيق: أحمد محمد شاكر، ومحمد حامد الفقي. د.ط، بيروت: دار المعرفة، د.ت.

المعجم الأوسط. الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد. تحقيق: محمود الطحان. ط1، الرياض: مكتبة المعارف، 1405هـ - 1985م.

المعجم الكبير. الطبراني، أبو القاسم سليمان بن أحمد. ط2، د.م: دار البخاري للنشر، د.ت.

المعجم الوسيط. مجموعة من المؤلفين. ط3، إصدار: مجمع اللغة العربية بالقاهرة، 1998م.

معجم مقاييس اللغة. ابن فارس، أحمد بن زكريا. تحقيق: عبد السلام هارون. ط1، بيروت: دار الجيل، 1411هـ.

معرفة الصحابة. أبو نعيم الأصبهاني، أحمد بن عبد الله بن أحمد. تحقيق: عادل العزازي. ط1، الرياض: دار الوطن، 1419هـ - 1998م.

المغرب في ترتيب المعرب. المطرزي، أبو الفتح ناصر بن عبد السيد بن علي. د.ط، بيروت: دار الكتاب العربي، د.ت.

المغني. ابن قدامة، موفق الدين وشمس الدين. ط1، بيروت: دار الفكر، 1404هـ - 1984م.

المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة. السخاوي، أبو عبد الله محمد بن عبد الرحمن. تحقيق: محمد عثمان الخشت. ط1، بيروت: دار الكتاب العربية، 1405هـ - 1985م.

المنار المنيف في الصحيح والضعيف. ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر. تحقيق: عبدالفتاح أبو غدة. ط2، حلب: مكتبة المطبوعات الإسلامية، 1403هـ - 1983م.

ميزان الاعتدال في نقد الرجال. الذهبي، أبو عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان. تحقيق: علي محمد البجاوي. د.ط، بيروت: دار المعرفة، د.ت.

النهاية في غريب الحديث والأثر. الجزري، مجد الدين أبي السعادات المبارك. تحقيق: طاهر أحمد الزاوي. د.ط، بيروت: المكتبة العلمية، د.ت.

نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار. الشوكاني، محمد بن علي بن محمد. د.ط، الرياض: دار عالم الكتب، 1424هـ - 2003م.

* * *